

تعديلات القانون الداخلي للاتحاد

- لا يمكن الترشح لأي منصب إنتخابي في أي تشكيلة أو هيكل داخل الإتحاد إذا لم يثبت المترشح خلاص كافة إنخراطاته الواجبة لكامل المدّة النيابية السابقة. (جديد) في المؤتمرات السابقة إنخراط واحد لآخر سنة من المدّة النيابية .
- يخضع كل عضو مكتب تنفيذي للإتحاد وجوبا إلى دفع معلوم إنخراط سنوي تحدّده لجنة الرقابة المالية. (جديد)
- لا يمكن تحمّل مسؤولية رئاسة أكثر من هيكل واحد من هياكل المنظمة بإستثناء الجمع بين خطتي رئيس غرفة وطنية منبثقة عن الغرف الجهوية و رئيس غرفة جهوية عن نفس القطاع. (جديد)
- يفقد كل عضو مكتب تشكيلة من تشكيلات الإتحاد على جميع المستويات عضويته إذا :
- فقد صفته المهنية المنتسبة للتشكيلة المنخرط فيها (موجود)
- تجاوز العدد الأقصى للغيابات عن الإجتماعات الدورية (موجود)
- إذا إتضح إنتمائه إلى أي تنظيم نقابي مماثل أو هيكل مهما كانت طبيعته القانونية يأتي نفس النشاط (جديد)
- تحمّل مسؤولية قيادية في حزب سياسي (جديد)

- يمكن للإتحادات الجهوية و الجامعات الوطنية و الغرف الوطنية الإتصال بالسلط المركزية مباشرة مع وجوب إعلام الإتحاد المركزي و توجهه وجوبا لرئيس الإتحاد نسخ من المراسلات الموجهة إلى هذه السلط في أجل لا يتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ إرسالها (جديد) في السابق لا توجه المراسلات إلى السلط المركزية إلا عن طريق الإتحاد المركزي.

- يقترح المكتب التنفيذي للإتحاد بعد إستشارة لجنة الأخلاقيات النقابية و الطعونات بعث أو حل كل هيكل نقابي من هياكل المنظمة على مصادقة المجلس الوطني (جديد)

- ترسل مطالب بعث هيكل نقابي جديد على المستوى المحلي و الجهوي إلى رئيس الإتحاد الجهوي يقرّ المكتب التنفيذي الجهوي المصادقة المبدئية و يقوم بالإجراءات في تكوين الهيكل المعني و يعلم الإتحاد المركزي كتابيا بذلك في انتظار المصادقة النهائية طبقا لما جاء بالفصل الثاني و الخمسون من هذا القانون. (جديد)